

نموذج معلومات المؤهلين لمناصب قيادية جهة أهلية

اسم الجهة: أولاً: المعلومات الشخصية:

الاسم كاملاً
الجنسية
رقم الهوية الوطنية

تانيا: هل أنت عضوًا حاليًا في جمعية عمومية أو عضو مجلس إدارة في جمعية أهلية أو تعاونية أو مؤسسة أهلية أو لجنة تتمية اجتماعية أو أي جهة أخرى غير هادفة للربح أخرى أو سبق أن شغلت مثل هذا المنصب سابقًا في احدى هذه الجهات؟

٥ نعم

Yo

في حال كانت الإجابة نعم أذكر التفاصيل في الجدول أدناه:

أسباب ترك المنصب	تاريخ النهاية	تاريخ البداية	المنصب	اسم الجهة

ثالثا: أجب عن الأسئلة التالية بوضع علامة X

الإجابة عم لا	الأسئلة	٩
	انة والنزاهة والسمعة الحسنة:	الأما
	هل سبق وأن حكم عليك بارتكاب أي جريمة سواء داخل المملكة أو خارجها؟	1
	هل سبق وأن وجه لك اللوم أو الاتهام في شأن جريمة جنائية , أو أدنت بارتكاب جريمة جنائية أو سبق وأن خضعت لأي تحقيق جنائي أو إجراءات تأديبية سواء داخل المملكة أو خارجها؟	2
	هل سبق أن أدنت بأي جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو مخالفة الأنظمة واللوائح والتعليمات سواء داخل المملكة أو خارجها المملكة أو خارجها سواء داخل المملكة أو خارجها المملكة المملكة المملكة أو خارجها المملكة المملكة المملكة أو خارجها المملكة الم	3
	هل سبق أن استقلت من وظيفة أو منصب أثناء خضوعك للتحقيق سواء داخل المملكة أو خارجها؟	4
الإجابة عم لا	الأسنلة	٩
	ة والكفاءة	القدر



	هل سبق لأي جهة إشرافية حكومية أو خاصة أو جهة أخرى مماثلة أن اعترضت على تعيينك كمدير؟	1
	هل سبق أن جردت من أهلية العمل كمدير أو جُردت من أهليتك للعمل بصفة إدارية أو نحيت من العمل كمدير أو العمل بصفة إدارية سواء داخل المملكة أو خارجها؟	2
	هل ينقصك أي من المؤهلات العلمية والخبرة العملية والمهارات والمعرفة والمهارات والمعرفة والمهارات والمعرفة الكزمة للقيام بمهامك في المنصب المقترح على أكمل وجه؟	3
	هل هنالك ما يمكن أن يؤثر سلبا على التزاماتك بتوفير الوقت والجهد اللازم لتأدية دورك في المنصب المقترح بشكل فعال	4
	لاءة المالية	الما
	هل سبق أن عجزت عن الوفاء بدين مستحق وواجب الدفع بموجب حكم صادر من محكمة أو قرار صادر من لجنة قضائية مختصة سواء داخل المملكة أو خارجها أو سبق ان أبرمت أي ترتيب مصالحة أو تسوية مع دائنيك؟	1

إقرار وتعهد:

- أقر بموجب هذا أنني قرأت جميع الأنظمة واللوائح والتعليمات ذات العلاقة وأعلم أن تقديم أي معلومات غير صحيحة أو مضللة للوزارة يعتبر مخالفة تستوجب العقوبة بموجب أحكام الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
- أقر أيضًا بأن إجاباتي على هذا النموذج هي إجابات كاملة وصحيحة ودقيقة وأنه ليس هناك أي معلومات أخرى جوهرية وذات علاقة لم أفصِح عنها في هذا النموذج.
- أتعهد بالاستقالة في حال ورد إلى المركز من الجهات المختصة طلب استبعادي من الدخول في الجمعية أو المؤسسة الأهلية سواء من ضمن المؤسسين أو أعضاء المجلس أو التنفيذيين، ويحق للمركز استبعادي في هذه لحالة.

اسم الشخص المرشح
المنصب المرشح له
التوقيع
التاريخ